

فتح المغيـث شرح ألفية الحديث

قصد الخير وما هو الصواب عنده .

غير أن أحد منهم لم يبلغ من التشديد مبلغ أبي عـبـدا ولا تسبب إلى استنباطه المعاني واستخراج لطائف فقه الحديث وتراجـم الأبواب الداله على ماله وصله بالحديثه فيه لسببه ولا الفضل يختص به من يشاء .

وبالجمله به فكتابهما أصح كتب الحديث ولكنهما لم يعماه أي لم يستوعبا كل الصحيح في كتابيهما بل لو قيل إنهما لم يستوعبا مشروطهما لكان موجهـا وقد صرح كل منهما بعدم الإستيعاب فقال البخاري فيما رويناه من طريق ابراهيم بن معقل عنه ما أدخلت في كتابي الجامع إلا ما صح وتركت من الصحيح خشيه أن يطول الكتاب .

وقال مسلم إنما أخرجت هذا الكتاب وقلت هو صحاح ولم أقل أنه مالم أخرجه من الحديث فيه ضعيف .

وحينئذ فالزام الدارقطني لهما في جزء أفردـه بالتصنيف بأحاديث رجال من الصحابه رويت عنهم من وجوه صحاح تركاها مع كونها على شرطهما وكذا قول ابن حبان ينبغي أن يناقش البخاري ومسلم في تركهما إخراج أحاديث ي من شرطهما ليس بـلازم .

وكذلك قال الحاكم أبو عـبـدا ولم يحكما ولا واحد منهما أنه لم يصح من الحديث غير ما أخرجه قال وقد تبع في عصرنا هذا جماعه من المبتدعه يشمتون برواة الآثار بأن جميع ما يصح عندكم من الحديث لا يبلغ عشرة الآف حديث ونحو ما ذكر السلفي في عجم السفر أن بعضهم رأى في المنام أبا داود صاحب السنن في آخرين مجتمعين وأن أحدهما قال كل حديث لم يروه البخاري فأفـلت عنه رأس دابتك ومن ثم صرح بعض المغاربه بتفضيل كتاب النسائي على صحيح البخاري وقال إن شرط الصـحه فقد جعل لمن لم يستكمل في الإدراك سببا إلى الطعن على ما لم يدخل وجعل للجدال موضعا فيما أدخل وهو قول شاذ لا يعول عليه حكما وتعلـيـلا